فهد علي العندس(*)

القرآن ومنزلة السنة منه في الاستدلال وإثبات الأحكام

« دور السنة في تفسير القرآن وتأويله »

المقدمة :

إن الحمد لله تعالى، نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ تسليماً كثيراً.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢ ﴾ (١).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١ ﴾ (٢).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾ (٣)، (٤).

وبعد :

لا شك أن للسنة المطهرة مكانة عظيمة في الإسلام، إذ إنها بتقرير القرآن تمثل المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي؛ حيث يقول تعالى: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ٩٢ ﴾ (٥)، وقال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ ٧ ﴾ (٦).

ونظراً لذلك فقد دأب أعداء الإسلام – على مر العصور على الدس والكيد للسنة الشريفة المطهرة، وكان أول نواة هذا الكيد ما بُليت به السنة من الوضع فيها مما ليس منها، مما حدا بكثير من علماء هذه الأمة المخلصين إلى أن ينذر نفسه للذب عنها وتنقيتها مما شابها به أولئك تنقية تصلح لأن تكون نموذجاً للبشرية جمعاء لمن أراد أن يحذو حذوها، لتوفر الإخلاص والدقة، توافراً يكاد ينعدم وجوده، في أمة من الأمم السابقة واللاحقة على السواء؛ حيث « يعتبر علم رواية الحديث بقواعده المنهجية الدقيقة أحد السمات البارزة التي تنفرد بها الحضارة الإسلامية عن سائر الحضارات»(٧).

لقد اعتنى المسلمون عناية عظيمة بكتاب الله ﷻ، عبر تاريخ الأمة الإسلامية كلها عموماً، وفي العهد الأول من تاريخ نشأة هذه الأمة، التي وصفها الله تعالى بأنها خير أمة أخرجت للناس على وجه الخصوص. واهتم المسلمون بكتاب ربهم، تدارساً وحفظاً وتطبيقاً، لما فيه من أوامر ونواهي، حتى أصبحوا لشدة حفظهم له وتمسكهم بتعاليمه كالمصاحف التي تمشي على الأرض.

وبالرغم من أن المسلمين في ذلك الوقت كانوا كغيرهم من العرب، يملكون ذاكرات قوية، تحفظ النصوص – مهما كان طولها – بمجرد المرور عليها

(*) أستاذ علوم التفسير المشارك.

أو سماعها مـرة واحـدة فقـط، إلا أنهـم لم يكتفـوا بذلك في تعاملهم مع كتاب ربهم، بل نجدهم قـد لجاءوا إلى كتابته وتدوينه، وقد بدا ذلـك واضـحاً لهم من اتخاذ النبي ﷺ لما يقرب من خمسـين كاتبـاً للوحي، يكتبون القرآن عند نزوله [٨]، ثم قام أبو بكر ﷺ بكتابته والاحتفاظ به مكتوباً عنـده، ثـم عند عمر ثم عنـد حفصـة بنـت عمـر [٩]، إلى أن أرسل إليهـا عـثمان يطلـب منهـا القـرآن ليكتـب للمسلمين مصحفاً واحدا يجمعهم عليه[١٠].

كل ذلك يدل دلالة قوية على أن عدم اكتفائهم بحفظ القـرآن في الصـدور فقـط وإنـما لجـأوا إلى الكتابة في السطور أيضاً.

هذا ما يتعلق بوضع المسلمين مـع كتـاب ربهـم، أمـا السـنة فإنهـا في بدايـة الإسـلام لم يكـن شـأنها كـالقرآن، فهـي لم تـدون عـن النبـي ﷺ كـما دون القرآن وحفظ، كـما هـو عنـدنا الآن، لم يتغـير ولم يتبدل منه حرف واحد، ولكن كان الأمر بالنسـبة لها مختلفاً.

هـذا الاخـتلاف تمـادى الـبعض فيـه، أو بتعبـير أصح.. استغله فريق [١١] ممن لم يكن لهم هم إلى الكيـد والدس للإسلام والمسلمين، كما جعـل هـذا الخـلاف البعض يقلل من مكانـة السـنة بالنسـبة للقـرآن، ومـن مكانتها في الاستدلال وإثبات الأحكام.

ولذا فقد عقدت العزم على بيان مكانـة السـنة بالنسـبة للقـرآن، والبرهنـة عـلى مكانتهـا في الاستدلال وإثبات الأحكام، وبيان حجية السـنة ومعاضدتها للقرآن.

وقد قسمت البحث إلى ثلاثة مباحث، تناولت في الأول حجية السـنة ومعاضـدتها للقـرآن، مـن خلال مطلبين، حيـث دار المطلـب الأول حـول إثبات القرآن لحجيـة السـنة، بينـما عـالج المطلـب الثاني معاضدة السنة للقرآن.

وفي المبحث الثاني، سبعة مطالب، تناولت في المطلـب الأول: شرح السـنة لمعـاني الكتـاب، وتناولـت في المطلـب الثـاني دور السـنة في بيـان المجمـل في القـرآن الكريم،أمـا المطلـب الثالـث فبينت كيف تقوم السنة بتوضـيح مشـكل القـرآن الكريم. في حين ركزت في المطلـب الرابـع عـلى تخصـيص السـنة لعـام القـرآن الكـريم، ودار المطلب الخامس على تقييد السـنة للمطلـق، وفي المطلب السادس عالجت تفريع السنة عـلى أصـل الكتاب، أما المطلب السابع فقد بينت كيف تنشئ السنة حكما جديدا سكت عنه القرآن.

وعالجت في المبحث الثالث نسخ القرآن للسنة ونسخ السنة للقرآن، من خلال ثـلاث مطالـب : المطلب الأول عالج نسـخ القـرآن بـالقرآن، بينـما تناول المطلـب الثـاني نسـخ القـرآن بالسـنة، أمـا المطلـب الثالـث فقـد عـالج قضـية نسـخ السـنة بالقرآن. وقد وازنت بـين الأدلـة، ورجحـت مـا قويت أدلته.

ثم ختمت البحث بخاتمة، أوضحت فيها أهم ما انتهى إليه البحث من نتائج تؤكـد عـلى حجيـة السنة ومكانتها من الكتاب.

أسأل الله ﷻ أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا إنه ولى ذلك والقادر عليه وصلى الله وسـلم على نبينا محمد.

= = = = = = = = = = = = =

المبحث الأول
حجية السنة ومعاضدتها للقرآن

المطلب الأول: إثبات القرآن والسنة لحجية السنة:

من أكبر وأقوى الأدلة التي تفحم المنكرين لحجية السنة، أن القرآن نفسه يثبت حجيتها، قال تعالى: ﴿ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١٢).

وقال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ (١٣).

وقد فرض الله تعالى طاعة الرسول ﷺ في غير آية من كتابه وقرنها بطاعته ﷻ (١٤)، قال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ (١٥).

وقد بين ّ النبي ﷺ في الحديث الصحيح أن السنة مثل الكتاب في حجيتها، روى أبو داود عن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ أنه قال:« ألا وإني قد أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته (١٦) يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ولا لقطة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها. ومن نزل بقوم فعليهم أن يقروه فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه (١٧) » (١٨).

ومعنى قوله ﷺ: « **لقد أوتيت الكتاب ومثله معه** »: أنه أوتي من الوحي غير المتلو مثل الوحي المتلو تبيينا له وتوضيحا، وكل من عند الله؛ قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ (١٩).

وقوله في هذا الحديث: « يوشك رجل »الخ: يدل على أنه سيأتي قوم يتمسكون بظاهر القرآن كالروافض والخوارج ويتركون الاستدلال بالسنة المبينة للقرآن فضلوا وأضلوا (٢٠). ويحذر الرسول ﷺ بهذا القول من مخالفة السنن التي سنها مما ليس له في القرآن ذكر على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد تضمنت بيان الكتاب (٢١). ويدل هذا الحديث على أن ما صح ثبوته عن النبي ﷺ قولا أو فعلا فهو حجة بنفسه كالقرآن الكريم (٢٢).

ولهذا السبب قال ﷺ: « **صلوا كما رأيتموني أصلي** » (٢٣).

وقال: « **خذوا عني مناسككم لعلي لا أراكم بعد عامي هذا** » (٢٤).

إن الرسول ﷺ قد أوتي الكتاب وحيا يتلى وأوتي من البيان مثله، أي أذن له أن يبين ما في الكتاب فيعم ويخص ويزيد عليه ويشرع ما في الكتاب فيكون في وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن (٢٥).

المطلب الثاني: معاضدة السنة للقرآن

تعاضد السنة القرآن معاضدة واضحة؛ وما قال النبي ﷺ من شيء فهو في القرآن، وفيه أصله، قرب أو بعد، فهمه من فهمه وعمه عنه من عمه. وذلك بأن ترد موافقة مثبتة لما جاء به القرآن، ويكون الهدف من ورودها، كذلك تأكيد الحكم وتقويته (٢٦). يقول الزركشي: « القرآن والحديث أبدا متعاضدان على استيفاء الحق وإخراجه من مدارج الحكمة حتى إن كل واحد

منهما يخصص عموم الآخر ويبين إجماله »[٢٧].

وروى الأوزاعي عن حسان بن عطية قال: كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ ويحضره جبريل بالسنة التي تفسر ذلك[٢٨].

ومن أمثلة ذلك ما هو ظاهر، ومنه ما يغمض[٢٩]، مثل:

قوله ﷺ في حديث الرجم: « لأقضين بينكما بكتاب الله »[٣٠]، وليس في نص كتاب الله الرجم، وقد أقسم النبي ﷺ أن يحكم بينهما بكتاب الله، ولكن الرجم فيه تعريض مجمل في قوله تعالى: ﴿ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝ ﴾[٣١].

وأما تعيين الرجم من عموم ذكر العذاب وتفسير هذا المجمل، فهو مبين بحكم الرسول وبأمره به وموجود في عموم قوله: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝ ﴾[٣٢]، وقوله: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۝ ﴾[٣٣].

وقد نبه ﷺ على هذا المطلب في مواضع كثيرة من خطابه[٣٤]، منها حين ذكر ما أعد الله تعالى لأوليائه في الجنة فقال: « **فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر بله ما اطلعتم عليه** »، ثم قال: « **اقرءوا إن شئتم: (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين)** »[٣٥].

ومنها: قالوا: يا رسول الله ألا نتكل وندع العمل فقال: « **اعملوا فكل ميسر لما خلق له** »، ثم قرأ: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ۝ ﴾[٣٦]..[٣٧].

ووصف الجنة فقال: « **فيها شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام ولا يقطعها** »، ثم قال: « **اقرءوا إن شئتم** : ﴿ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ۝ ﴾ »[٣٨]..[٣٩].

ومنها: حديث : « **إنما الأعمال بالنيات** »[٤٠] وموضعه نصا في قوله تعالى: ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ۝ ﴾[٤١].

إلى قوله: ﴿ فَأُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ۝ ﴾[٤٢].

ونظيرها في هود والشورى، وموضع التصريح به قوله: ﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَّلِيمٌ ۝ ﴾[٤٣].

وقوله ﷺ : « **إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته** »، ثم قرأ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ۝ ﴾[٤٤]..[٤٥].

ومن ذلك حديث جبريل في الإيمان والإسلام: عن يحيى بن يعمر قال: أول من تكلم في القدر معبد الجهني قال: فخرجت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حتى أتينا المدينة فقلنا: لو لقينا رجلا من أصحاب النبي ﷺ فسألناه عما أحدث هؤلاء القوم، قال: فلقيناه يعني عبد الله بن عمر وهو خارج من المسجد، قال: فاكتنفته أنا وصاحبي قال: فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي، فقلت: يا أبا عبد الرحمن إن قوما يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم ويزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف. قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني منهم برئ وأنهم مني براء والذي يحلف به عبد الله لو أن أحدهم أنفق مثل أحد ذهبا ما قبل ذلك منه حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، قال: ثم أنشأ يحدث، فقال: قال عمر بن الخطاب: كنا عند رسول الله ﷺ فجاء رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد، حتى أتى النبي ﷺ فألزق ركبته

بركبته ثم قال: يا محمد ما الإيمان؟ قال: « **أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره** »، قال: فما الإسلام؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان. قال: فما الإحسان؟ قال: « **أن تعبد الله كأنك تراه فإنك إن لم تكن تراه فإنه يراك** ». قال: في كل ذلك يقول له: صدقت. قال: فتعجبنا منه يسأله ويصدقه، قال: فمتى الساعة؟ قال: « **ما المسئول عنها بأعلم من السائل** »، قال: فما أمارتها؟ قال: **أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة العراة العالة أصحاب الشاء يتطاولون في البنيان**. قال عمر: فلقيني النبي ﷺ بعد ذلك بثلاث، فقال: « **يا عمر هل تدري من السائل، ذاك جبريل أتاكم يعلمكم معالم دينكم** »[٤٦].

بين فيه أن الشهادة بالحق والأعمال الظاهرة هي الإسلام، وأن عقد القلب على التصديق بالحق هو الإيمان[٤٧]، وموضعه من القرآن: ﴿ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ ﴾[٤٨]، وقوله: ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ ﴿٢٢﴾ ﴾[٤٩].

وعن طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: « **خمس صلوات في اليوم والليلة** »، فقال: هل علي غيرها؟ قال: « لا إلا أن تطوع »، قال رسول الله ﷺ: « **وصيام رمضان** »، قال: هل علي غيره؟ قال: « لا إلا أن تطوع »، قال: وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة، قال: هل علي غيرها؟ قال: « لا إلا أن تطوع »، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. قال رسول الله ﷺ: « **أفلح إن صدق** »[٥٠].

فقوله: « أفلح إن صدق »، نجده في قوله: ﴿ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ ﴾[٥١].

– ونجد قوله ﷺ: « **ما ن أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار** »[٥٢]، في قوله: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾[٥٣].

وهو مفهوم من قوله: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾[٥٤]، فأخبر أنهم دخلوا النار من أجل استكبارهم وإبائهم من قول لا إله إلا الله، مفهوم هذا أنهم إذا قالوها مخلصين بها حرموا على النار.

وقوله ﷺ: « **بنى الإسلام على خمس ...** الحديث »[٥٥]، فإنه موافق لقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴿٤٣﴾ ﴾[٥٦] وقوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴿١٨٣﴾ ﴾[٥٧]، وقوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴿٩٧﴾ ﴾[٥٨]. والأمثلة على ذلك كثيرة جداً.

ونجد قوله ﷺ: « **من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه** »[٥٩]، في قوله تعالى: ﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾[٦٠]، وقوله: « **الجار الجنب بالجنب وابن السبيل** »[٦١]. وهذه الأربع كلمات جمعن حسن الصحبة للخلق؛ لأن من كف سره وأذاه وقال خيرا أو صمت عن الشر وأفضل على جاره وأكرم ضيفه، فقد نجا من النار ودخل الجنة إذا كان مؤمنا وسبقت له الحسنى فإن العاقبة مستورة والأمور بخواتيمها[٦٢].

ونجد قوله: « رأس الكفر نحو المشرق»[٦٣] في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ٧٥ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ ٧٦﴾[٦٤] و« إن باب التوبة مفتوح من قبل المغرب »[٦٥]..[٦٦].

ونجد قول خديجة : « كلا والله ما يخزيك الله أبدا إنك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق »[٦٧]، في قوله تعالى: ﴿ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ ٦٨﴾[٦٨]، وقوله : ﴿ فَلَوۡلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُسَبِّحِينَ ١٤٣﴾[٦٩].

وفى هذا بين ﷺ أصحاب الغار الثلاثة إذ قال بعضهم لبعض: « تعالوا فلينظر كل رجل منا أفضل عمل عمله فيما بينه وبين الله عز وجل فيذكره ثم ليدعوا الله أن يفرج عنا مما نحن فيه ويلقى هذه الصخرة »[٧٠].

أما قوله ﷺ في حجة الوداع: « فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله »[٧١]، فهذا موافق لقوله تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن ١٩﴾[٧٢].

ويعاضد قول ورقة: « ليتني أكون حيا إذ يخرجك قومك »[٧٣]، قوله تعالى: ﴿ ۞ قَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦ لَنُخۡرِجَنَّكَ يَٰشُعَيۡبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَكَ مِن قَرۡيَتِنَآ أَوۡ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَاۚ ٨٨﴾[٧٤]، ويعاضد قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِرُسُلِهِمۡ لَنُخۡرِجَنَّكُم مِّنۡ أَرۡضِنَآ أَوۡ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَاۖ ١٣﴾[٧٥].

وكذلك يعاضد قول الرسول ﷺ : « لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عودى »[٧٦]، قوله تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ ٥٢﴾[٧٧].

ومن ذلك حديث المعراج، مصداقه فى سورة الإسراء وفى صدر سورة النجم[٧٨].

و يوافق قوله ﷺ : « لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب من نفسه »[٧٩]، قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ٢٩﴾[٨٠].

قال الزركشي: « وفى هذا النوع من الفقه أفنى أولو الألباب أعمارهم وفى تعريفه أتعبوا قلوبهم وواصلوا أفكارهم رزقنا الله من فضله العظيم نورا نمشي به فى الظلمات وفرقانا نفرق به بين المتشابهات »[٨١].

==========

المبحث الثاني

طرق بيان السنة للكتاب

المطلب الأول: شرحها لمعاني الكتاب

تقوم السنة بتبيين الكتاب؛ قال الله تعالى: ﴿ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ٤٤﴾[٨٢].

ويقول ابن تيمية: « السنة تفسر القرآن وتدل عليه وتعبر عنه »[٨٣].

وتنطوي السنة على تفسير وبيان معنى ألفاظ القرآن، مثل ما جاء عن أبي سعيد بن المعلى قال: كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله إني كنت أصلي. فقال: « ألم يقل الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ ٢٤﴾[٨٤]، ثم قال لي: « لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد »، ثم أخذ بيدي فلما أراد أن يخرج قلت له: ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟ قال: « الحمد لله رب العالمين، هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته »[٨٥].

وعن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال : « **يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا. فيأتون آدم فيقولون: أنت أبو الناس خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء فاشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا. فيقول: لست هناكم. ويذكر ذنبه فيستحي، ائتوا نوحا فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض. فيأتونه فيقول: لست هناكم ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم فيستحي فيقول: ائتوا خليل الرحمن فيأتونه فيقول: لست هناكم ائتوا موسى عبدا كلمه الله وأعطاه التوراة. فيأتونه فيقول: لست هناكم ويذكر قتل النفس بغير نفس فيستحي من ربه فيقول: ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الله وروحه. فيقول: لست هناكم ائتوا محمدا ﷺ عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. فيأتونني فأنطلق حتى أستأذن على ربي فيؤذن لي فإذا رأيت ربي وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ثم يقال: ارفع رأسك وسل تعطه وقل يسمع واشفع تشفع فأرفع رأسي فأحمده بتحميد يعلمنيه ثم أشفع فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة ثم أعود إليه فإذا رأيت ربي مثله ثم أشفع فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة ثم أعود الرابعة فأقول ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود** ». قال أبو عبد الله: « إلا من حبسه القرآن » يعني قول الله تعالى (خالدين فيها) [٨٦] .

وعن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « **قيل لبني إسرائيل: ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة يغفر لكم خطاياكم فبدلوا فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم وقالوا حبة في شعرة** » [٨٧]

بدلا من امتثال قوله تعالى لهم: ﴿ **وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ** ﴾ [٨٨] .

وفسر ﷺ الظلم بالشرك في قوله سبحانه وأيد تفسيره هذا بقوله تعالى: ﴿ **وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ** ﴾ [٨٩] . فعن عبد الله ﷺ قال لما نزلت هذه الآية: ﴿ **الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ** ﴾ [٩٠] ، شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم. فقال رسول الله ﷺ : « **إنه ليس بذاك ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه : ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ** ﴾ [٩١] .. [٩٢] .

وفي هذا المعنى جاء عن عبد الله قال: سألت النبي ﷺ : أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: « **أن تجعل لله ندا وهو خلقك** »، قلت: إن ذلك لعظيم، قلت: ثم أي؟ قال: « **وأن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك** »، قلت: ثم أي؟ قال: « **أن تزاني حليلة جارك** » [٩٣] .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ : « **مفاتيح الغيب خمس**»، ثم قرأ : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ** ﴾ [٩٤][٩٥] .

هذه بعض الأمثلة من كتب السنة التي يوجد بها من ذلك شيء كثير. وهكذا نرى أن الرسول ﷺ أعلمهم مواضع حديثه من القرآن ونبههم على مصداق خطابه من الكتاب ليستخرج علماء أمته معاني حديثه طلبا لليقين ولتستبين لهم السبيل حرصا منه عليه السلام على أن يزيل عنهم الارتياب وأن يرتقوا فى الأسباب [٩٦] .

ويتضمن كون السنة شارحة للكتاب عدة أمور : منها بيان المجمل، وتوضيح المشكل، وتخصيص العام،وتقييد المطلق. وسوف نتناول كل أمر من هذه الأمور في مطلب مستقل.

المطلب الثاني : تفصيل المجمل

هناك أمور ترد في القرآن مجملة دون تفصيل لها، ثم ترد في السنة بالتفصيل، مثل « بيان مواقيت الصلوات الخمس وعدد ركعاتها وكيفية ركوعها وسجودها وغير ذلك وبيان مقادير الزكاة وأوقاتها وأنواعها وبيان مناسك الحج ونحوها مما ورد في القرآن مجملا وبينته السنة »[٩٧].

فقد كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ ويحضره جبريل بالسنة التي تفسر ذلك، والسنة تفسر الكتاب وتبينه [٩٨].

ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿ **أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ** ﴾[٩٩]، فإن هذا أمر من الله بإقامة الصلاة فقط دون أن يحدد لنا أوقاتها وعدد ركعاتها وتفصيلاتها. فجاءت السنة مبينة لما أجمله القرآن هنا، فقال ﷺ : «**صلوا كما رأيتموني أصلي**»[١٠٠].

وكذلك الأمر بالنسبة للزكاة فقد قال تعالى: ﴿ **وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ** ﴾[١٠١]، ولم يفصل لنا في أنصبتها، فجاءت السنة مبينة لهذا الإجمال، فبينت أنصبة الزكاة وكيفيتها ووقتها وعلى من تجب ولمن تصرف وشروطها.

وكذلك الحج ... فقد قال تعالى: ﴿ **وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا** ﴾[١٠٢]، ولم يبين كيفيته ووقته وأركانه ... الخ فجاءت السنة مبينة لهذا الإجمال.

المطلب الثالث : توضيح المشكل

توجد في القرآن آيات مشكلة ومتعارضة في ظاهرها مع آيات، فتأتي السنة مزيلة هذا الإشكال وموضحة له، ومثال ذلك في قوله تعالى: ﴿ **وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا** ﴾[١٠٣].

فواقع أمة محمد ﷺ أنها آخر أمة، فكيف تكون وسطاً ؟ ثم كيف تكون شهيدة على الأمم السابقة؟ وجاءت السنة فأزالت هذه الإشكاليات.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « **يجيء النبي ومعه الرجلان ويجيء النبي ومعه الثلاثة وأكثر من ذلك وأقل، فيقال له : هل بلغت قومك ؟ فيقول: نعم، فيدعى قومه فيقال: هل بلغكم؟ فيقولون: لا، فيقال: من شهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. فتدعى أمة محمد، فيقال هل بلغ هذا ؟ فيقولون : نعم، فيقول: وما علمكم بهذا فيقولون أخبرنا نبينا بذلك: أن الرسل قد بلغوا، فصدقناه**. قال: فذلكم قوله تعالى: ﴿ **وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا** ﴾[١٠٤].

المطلب الرابع : تخصيص العام

من وظيفة السنة تخصيص الحكم العام في بعض آيات القرآن؛ وذلك بأن يأتي الحكم في الآية عاماً، فتخصصه السنة، ومثال ذلك:

قوله تعالى : ﴿ **يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ** ﴾[١٠٥].

فهذا حكم عام في وراثة الأولاد آباءهم وأمهاتهم يثبت في كل أصل مورث وكل ولد وارث، فخصت السنة الوارث بغير القاتل بقوله ﷺ : « **لا يرث قاتل من دية من قتل**»[١٠٦].

وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾[١٠٧]، فقد أشفق الصحابة من الآية لما فهموا من الظلم العموم، حتى قال بعضهم: (أينا لم يظلم؟)، فخصصت السنة ذلك اللفظ العام، حيث قال ﷺ: « ليس بذلك ... إنما هو الشرك »[١٠٨].

وقوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ ﴿٣﴾ ﴾[١٠٩]. فهذا تحريم عام، خصت السنة منه نوعين من الميتة ومن الدم، وذلك بقوله ﷺ: « **أحلّت لكم ميتتان ودمان، فأما الميتتان: فالحوت والجراد، وأما الدمان: فالكبد والطحال** »[١١٠].

المطلب الخامس: تقييد المطلق

وذلك بأن تكون في القرآن آية مطلقة، فتأتي السنة فتقيد إطلاقها. ومثاله:

في الوصية « تقييد مطلق القرآن بالسنة لأنه قال ﷻ: ﴿ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ﴿١١﴾ ﴾[١١١]، فأطلق وقيدت السنة الوصية بالثلث، وأن من ترك شيئا لله لا ينبغي له الرجوع فيه ولا في شيء منه مختارا وفيه التأسف على فوت ما يحصل الثواب »[١١٢].

وقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾[١١٣].

ففي هذه الآية لم يحدد مقدار القطع بالنسبة لليد ... هل هو إلى المفصل، أو إلى المرفق أو إلى المنكب.

فجاءت السنة مقيدة للقطع وجعلته إلى الرسغ، وذلك بفعل رسول الله ﷺ[١١٤].

المطلب السادس: تفريع السنة على أصل الكتاب:

وذلك بأن يأتي القرآن بحكم تحريم أو تحليل، فتأتي السنة بالتفريع على هذا التحريم أو التحليل...

ومثاله قوله تعالى: ﴿ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴿٢٩﴾ ﴾[١١٥].

فجاءت السنة بتحريم بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحها، وعلل ذلك ﷺ بقوله: « **أرأيت إذا منع الله الثمرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه** »[١١٦].

المطلب السابع: إنشاؤها لحكم جدي سكت عنه القرآن

إنشاء السنة لحكم جديد أمر مسلم، فهذا مصداق ما جاء في القرآن من آيات تحث على طاعة رسول الله ﷺ ... وذلك بقوله تعالى:

﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴿٨٠﴾ ﴾[١١٧].

وقوله: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴿٧﴾ ﴾[١١٨].

وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾[١١٩].

وقوله: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٢﴾ ﴾[١٢٠].

فتأتي السنة بأحكام زائدة على ما جاء به القرآن، كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وتحريم أكل الحمر الأهلية وكل ذي ناب من السباع، والقضاء باليمين والشاهد، وغير ذلك مما هو مقرر في علم الأصول والفقه[١٢١].

يقول القرطبي: « وبيان آخر وهو زيادة على حكم الكتاب كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها وتحريم الحمر الأهلية وكل ذي ناب من السباع والقضاء باليمين مع الشاهد وغير ذلك »[١٢٢].

ومن الأدلة على ما جاءت به السنة من أحكام جديدة لم يأت بها القرآن :

قوله ﷺ : « **لا يحل كل ذي ناب من السباع ولا كل ذي مخلب من الطيور** »[١٢٣].

وقوله ﷺ: « **لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها** »[١٢٤].

و قوله ﷺ : « من بدل دينه فاقتلوه »[١٢٥].

ومثل ذلك ما ورد في تحريم لبس الذهب والحرير أيضاً.

= = = = = = = = = = = =

المبحث الثالث

نسخ القرآن للسنة

ونسخ السنة للقرآن

المطلب الأول: نسخ القرآن بالقرآن

قال الله تعالى: ﴿ ۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ ﴾[١٢٦].

و النسخ له معان متعددة ، قيل: هو الإزالة.

وقال آخرون: هو الإبدال قال الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِىٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾ ﴾[١٢٧]، أي يزيله ويبطله ويبدل مكانه آيات محكمات.

وقيل: هو النقل من قوله : ﴿ هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِٱلْحَقِّ ۚ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾[١٢٨].

وهذا الاختلاف -كما قال الجصاص- إنما هو في موضوعه في أصل اللغة، ومهما كان في أصل اللغة معناه فإنه في إطلاق الشرع إنما هو بيان مدة الحكم والتلاوة[١٢٩]. وهكذا فإن النسخ هو « بيان انتهاء مدة الحكم وهو الحق لأنه لو كان دائما في نفس الأمر لعلمه الله تعالى دائما فكان يستحيل نسخة لاستحالة انقلاب العلم وكذلك الكلام القديم الذي هو خبر عنه »[١٣٠].

وقد اتفق العلماء - ما عدا بعض المتأخرين - على جواز نسخ القرآن بالقرآن؛ لأن آيات القرآن متساوية في العلم بها، وفي وجوب العمل بمقتضاها، وهذا القسم يتنوع إلى أنواع ثلاثة:

١- نسخ التلاوة والحكم معا.

٢- نسخ الحكم دون التلاوة. كما في الجهاد.

٣- ونسخ التلاوة دون الحكم[١٣١]. وبالعكس كنسخ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله مع بقاء الرجم

ويجوز نسخ الحكم إلى الأثقل خلافا لبعض أهل الظاهر كنسخ عاشوراء برمضان[١٣٢].

والنسخ واقع وأنكره بعض اليهود عقلا وبعضهم سمعا وبعض المسلمين مؤولا لما وقع من ذلك بالتخصيص، ولكن اتفقت الأمم على وقوع النسخ من أن الله تعالى شرع لآدم تزويج الأخ بأخته غير توءمته، وقد نسخ ذلك[١٣٣].

وقد زعم بعض المتأخرين من غير أهل الفقه، مثل أبي مسلمة الأصفهاني، أنه لا نسخ في شريعة محمد ﷺ ، وأن جميع ما ذكر فيها من النسخ، فإنما المراد به نسخ شرائع الأنبياء المتقدمين، كالسبت، والصلاة إلى المشرق والمغرب، قالوا: لأن محمد ﷺ آخر الأنبياء وشريعته ثابتة باقية إلى أن تقوم الساعة. وقد عقلت الأمة سلفها وخلفها من دين الله وشريعته نسخ كثير من شرائعه ونقل ذلك إلينا نقلا لا يرتابون به ولا يجيزون فيه التأويل كما

عقلت أن في القرآن عاما وخاصا ومحكما ومتشابها فكان دافع وجود النسخ في القرآن والسنة كـدافع خاصه وعامـه ومحكمـه ومتشـابهه إذ كـان ورود الجميع ونقله على وجه واحد [١٣٤].

ومعنى (أو ننسها)، قيـل: إنـه مـن النسـيان، وننسأها من التأخير، يقال: نسأت الشيء أخرتـه، والنسيئة الدين المتأخر، ومنه قولـه تعـالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ ﴾ [١٣٥]، يعنـي تـأخير الشهور، فإذا أريد به النسيان، فإنما هو أن ينسـيهم الله تعالى التلاوة حتى لا يقرؤوا ذلك، ويكـون عـلى أحد وجهين إما أن يؤمروا بترك تلاوته فينسوه عـلى الأيام، وجائز أن ينسوه دفعة ويرفع مـن أوهـامهم، ويكون ذلك معجزة للنبي ﷺ. وأمـا معنـى قـراءة (أو ننسأها) فإنما هو بأن يؤخرها فلا ينزلها وينـزل بدلا منها ما يقـوم مقامهـا في المصـلحة أو يكـون أصلح للعباد منها، ويحتمـل أن يـؤخر إنزالهـا إلى وقت يأتي فيـأتي بـدلا منهـا لـو أنزلهـا في الوقـت المتقدم فيقـوم مقامهـا في المصـلحة. وأمـا قولـه : (نأت بخير منها أو مثلهـا)، فإنـه روي عـن ابـن عبـاس وقتـادة (بخـير منهـا) لكـم في التسـهيل والتيسير، كالأمر بأن لا يولي واحد مـن عشرة في القتال، ثم قال: ﴿ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾ [١٣٦].

ومعنى (أو مثلهـا) كـالأمر بالتوجـه إلى الكعبـة بعد ما كان إلى البيت المقدس. وروي عن الحسـن بخير منها في الوقت في كثـرة الصـلاح أو مثلهـا؛ فحصل من اتفاق الجميع أن المراد خير لكم إما في التخفيف أو في المصلحة ولم يقل أحد مـنهم خـير منها في التلاوة؛ إذ غـير جـائز أن يقـال أن بعـض القرآن خير من بعض في معنى التلاوة والنظم؛ إذ جميعه معجز كلام الله [١٣٧].

المطلب الثاني: نسخ القرآن بالسنة

أما نسخ القرآن بالسنة والعكس فقد قال ابـن حزم: « اختلف الناس في هذا بعد أن اتفقـوا عـلى جواز نسخ القـرآن بـالقرآن وجـواز نسـخ السـنة بالسنة فقالت طائفة: لا تنسخ السـنة بـالقرآن ولا القرآن بالسـنة. وقالـت طائفـة: جـائز كـل ذلـك والقرآن ينسـخ بـالقرآن وبالسـنة والسـنة تنسـخ بالقرآن وبالسنة »[١٣٨].

فأمـا نسـخ القـرآن بالسـنة، فالسـنة تنقسـم قسمين:

القسـم الأول: مـا ثبـت بنقـل متـواتر كنقـل القرآن، فهل يجوز أن ينسخ القرآن بمثل هذا؟

توجد روايتـان عـن أحمـد ، والمشـهور أنـه لا يجوز، وهو مذهب الثوري والشافعي وأكثر أهـل الظاهر.

ويستدل الذين لا يجوزون نسخ القرآن بالسـنة بعدة أدلة منها:

١ – قوله تعالى: ﴿ ۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [١٣٩] ، والسنة ليسـت مـثلا للقـرآن. ومن جهة المعنـى فـإن السـنة تـنقص عـن درجـة القرآن فلا تقدم عليه؛ فآية : (ما ننسخ من آيـة أو ننسها)[١٤٠] تدل على امتناع نسخ القرآن بالسـنة من وجوه ثلاثة:

أولهـا: أن الله تعـالى قـال :(نـأت بخـير منهـا أو مثلها)[١٤١]، والسنة ليست خيرا من القرآن ولا مثله.

ثانيها: أن وقوله (نأت)[١٤٢] يفيد أن الآتي هو الله، والسنة لم يأت بها الله إنما الذي أتى بها رسوله.

ثالثها: أن قوله : ﴿ ۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾ ﴾[١٤٣]، يفيد أن النسخ لا يصدر إلا عمن له الاقتدار الشامل والملك الكامل والسلطان المطلق وهو الله وحده[١٤٤].

٢- واستدلوا بقول الله تعالى: ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ ۚ قُلْ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآئِ نَفْسِىٓ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ ﴾[١٤٥].. فأخبر الله تعالى أنه فرض على نبيه اتباع ما يوحى إليه ولم يجعل له تبديله من تلقاء نفسه، وفي قوله تعالى: (ما يكون لي أن أبدله من تلقاء نفسي-)[١٤٦] بيان أنه لا ينسخ كتاب الله، إلا كتابه، كما كان المبتدئ لفرضه[١٤٧]. وهذا يفيد أن السنة لا تنسخ القرآن لأنها نابعة من نفس الرسول ﷺ.

٣- واستدلوا بأن القرآن نفسه هو الذي أثبت أن السنة النبوية حجة فلو نسخته السنة لعادت على نفسها بالإبطال؛ لأن النسخ رفع وإذا ارتفع الأصل ارتفع الفرع[١٤٨].

٤- واستدلوا أيضا بأن قوله تعالى: ﴿ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾[١٤٩]، قد جاء ردا على من أنكروا النسخ وعابوا به الإسلام ونبي الإسلام بدليل قوله سبحانه قبل هذه الآية: ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ ﴾[١٥٠]، ومعلوم أن روح القدس إنما ينزل بالقرآن، وإذن فلا ينسخ القرآن إلا بقرآن[١٥١].

٥- و قوله تعالى: ﴿ يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴿٣٩﴾ ﴾[١٥٢]. وقد قال بعض أهل العلم: إن في هذه الآية دلالة على أن الله تعالى جعل لرسوله أن يقول من تلقاء نفسه بتوفيقه فيما لم ينزل به كتاباً. وفي كتاب الله دلالة عليه، حيث يقول تعالى: ﴿ ۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ ﴾[١٥٣] فأخبر سبحانه - أن نسخ القرآن وتأخير إنزاله لا يكون إلا بقرآن مثله[١٥٤].

٦- كما أن الله تعالى يقول لنبيه ﷺ: ﴿ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾[١٥٥]. وهذا يفيد أن وظيفة الرسول منحصرة في بيان القرآن والسنة إن نسخت القرآن لم تكن حينئذ بيانا له بل تكون رافعة إياه[١٥٦].

٧- ويقول بعض المنكرين لنسخ القرآن بالسنة: إن من السنة ما كان آحاديا، وخبر الواحد مهما صح فإنه لا يفيد القطع، والقرآن قطعي المتن، فكيف ينسخ بالسنة التي لا تفيد القطع، ومتى استطاع الظن أن يرفع اليقين ؟[١٥٧]

والرأي الثاني: يجوز نسخ القرآن بالسنة، والقائلون بالجواز هم مالك وأصحاب أبي حنيفة وجمهور المتكلمين من الأشاعرة والمعتزلة.

ويستدل الذين يجوزون نسخ القرآن بالسنة بعدة أدلة منها:

١- نسخ الكتاب بخبر المسح على الخفين[١٥٨]، والمسح على الخفين حديث مشهور.

٢- نسخ وجوب الوصية الوارد في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ﴾[١٥٩]، بحديث (لا وصية لوارث)[١٦٠] وهو حديث مشهور.

٣- ومن حججهم أن نسخ القرآن بالسنة ليس مستحيلا لذاته ولا لغيره، أما الأول فظاهر، وأما الثاني فلأن السنة وحي من الله كما أن القرآن كذلك لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[١٦١]، ولا فارق بينهما إلا أن ألفاظ القرآن من ترتيب الله وإنشائه، وألفاظ السنة من ترتيب الرسول وإنشائه، والقرآن له خصائصه وللسنة خصائصها، وهذه الفوارق لا أثر لها فيما نحن بسبيله ما دام أن الله هو الذي ينسخ وحيه بوحيه، وحيث لا أثر لها فنسخ أحد هذين الوحيين بالآخر لا مانع يمنعه عقلا، كما أنه لا مانع يمنعه شرعا أيضا. فتعين جوازه عقلا وشرعا[١٦٢].

٤- قوله تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[١٦٣]. والنسخ في الحقيقة بيان مدة المنسوخ فاقتضت هذه الآية قبول هذا البيان . ومن جهة المعنى أن السنة مفسرة للقرآن وكاشفة لما يغمض من معناه فجاز أن ينسخ بها.

والقول الأول هو الصحيح عند ابن الجوزي؛ لأن هذه الأشياء تجري مجرى البيان للقرآن لا النسخ. وقد روى أبو داود السجستاني قال: سمعت أحمد بن حنبل رضي الله عنه: « يقول السنة تفسر القرآن ولا ينسخ القرآن إلا القرآن »، وكذلك قال الشافعي: « إنما ينسخ الكتاب الكتاب، والسنة ليست ناسخة له »[١٦٤].

والقسم الثاني:الأخبار المنقولة بنقل الآحاد، فهذه لا يجوز بها نسخ القرآن؛ لأنها لا توجب العلم بل تفيد الظن، والقرآن يوجب العلم؛ فلا يجوز ترك المقطوع به لأجل مظنون[١٦٥].

لكن ذهب ابن حزم إلى نسخ القرآن بالسنة والسنة بالقرآن، سواء عنده السنة المنقولة بالتواتر والسنة المنقولة بأخبار الآحاد، قال: « كل ذلك ينسخ بعضه بعضا، وينسخ الآيات من القرآن، وينسخه الآيات من القرآن، وبرهان ذلك ما بيناه في باب الأخبار من هذا الكتاب من وجوب الطاعة لما جاء عن النبي ﷺ كوجوب الطاعة لما جاء في القرآن ولا فرق وأن كل ذلك من عند الله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[١٦٦]، فإذا كان كلامه وحيا من عند الله ﷻ والقرآن وحي، فنسخ الوحي بالوحي جائز؛ لأن كل ذلك سواء في أنه وحي »[١٦٧].

المطلب الثالث: نسخ السنة بالقرآن

نسخ السنة بالقرآن ثابت عند جماهير الفقهاء والمتكلمين. ولا يوجد في صف النفي سوى الشافعي في أحد قوليه ومعه مجموعة من أصحابه.

واستدل المثبتون على الجواز هنا بعدة أدلة:

١- كل ما فعله ﷺ من أمور الديانة أو قاله منها، فهو وحي من عند الله ﷻ بقوله تعالى: ﴿قُل لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾[١٦٨]، وبقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[١٦٩]، والله تعالى يفعل ما يشاء، فمرة ينزل أوامره بوحي يتلى، ومرة بوحي ينقل ولا يتلى، ومرة بوحي يعمل به ولا يتلى ولا ينقل، لكنه قد رفع رسمه وبقي حكمه، ومرة أن يري نبيه ﷺ في منامه ما

شاء، ومرة يأتيه جبريل بالوحي لا معقب لحكمه. فجائز نسخ أمره ﷺ بفعله وفعله بأمره، وجائز نسخ القرآن بكل ذلك، وجائز نسخ كل ذلك بالقرآن، وكل ذلك سواء ولا فرق [١٧٠].

٢- إن نسخ السنة بالقرآن ليس مستحيلا لذاته ولا لغيره. أما الأول فظاهر، وأما الثاني فلأن السنة وحي كما أن القرآن وحي، ولا مانع من نسخ وحي بوحي لمكان التكافؤ بينهما من هذه الناحية[١٧١].

٣- أن الأكل والشرب والمباشرة كان محرما في ليل رمضان على من صام ثم نسخ هذا التحريم بقوله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [١٧٢].

٤- استقبال بيت المقدس في الصلاة لم يعرف إلا من السنة وقد نسخه قوله تعالى: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [١٧٣].

٥- أن النبي ﷺ أبرم مع أهل مكة عام الحديبية صلحا كان من شروطه أن من جاء منهم مسلما رده عليهم، وقد وفى بعده في أبي جندل وجماعة من المكيين جاءوا مسلمين ثم جاءته امرأة فهم أن يردها فأنزل الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقُوا۟ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [١٧٤].

قال ابن حزم: « ومما نسخ من السنة بالقرآن صلحه ﷺ أهل الحديبية إلى المدة التي كانت، ثم نسخ الله تعالى ذلك في سورة براءة، ولم يجز لنا صلح مشرك إلا على الإسلام فقط حاشا أهل الكتاب، فإنه تعالى أجاز صلحهم على أداء الجزية مع الصغار، وأبطل تعالى تلك الشروط كلها وتلك المدة كلها »[١٧٥].

أما المانعون لنسخ السنة بالقرآن فلهم عدة أدلة:

١- قوله ﷻ: ﴿ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [١٧٦]، يفيد أن السنة ليست إلا بيانا للقرآن، فإذا نسخها القرآن خرجت عن كونها بيانا له.

٢-إن نسخ السنة بالقرآن يلبس على الناس دينهم، ويزعزع ثقتهم بالسنة، ويوقع في روعهم أنها غير مرضية لله، وذلك يفوت مقصود الشارع من وجوب اتباع الرسول وطاعته واقتداء الخلق به في أقواله وأفعاله. ولا ريب أن هذا باطل، فما استلزمه - وهو نسخ السنة بالقرآن - باطل [١٧٧].

الترجيح:

والذي أميل إليه بعد استعراضي لأدلة المجيزين والمانعين على السواء، أنه يمكننا الذهاب إلى جواز نسخ الكتاب بالسنة المتواترة فقط، السنة التي توازى درجة حجيتها درجة حجية الكتاب.

ولكننا إذا سلمنا بذلك ثم أتينا لنطبقه على الواقع، نجد أن ذلك إنما هو كلام نظري أجاز نسخ

السنة للكتاب نظرياً دون وجود ذلك في الواقع العملي، حيث لم تثبت حادثة واحدة نسخت فيها السنة المتواترة القرآن.

أما الحديث السابق « لا وصية لوارث »[178] الذي يتمسك به القائلون بجواز نسخ السنة للكتاب، فإنه لا يسلم لهم، لأنه ليس فيه دليل على النسخ، وتفصيل ذلك: أن قول رسول الله ﷺ « لا وصيّة لوارث » لا يمكن أن يكون ناسخاً لقوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾[179].

ويتضح لنا ذلك من خلال استعراضنا لأول الحديث،حيث أن تتمته هي قوله: « **إن الله أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصيّة لوارث** »، فالحديث نفسه يقرر أن القرآن قد قرر ذلك مسبقاً بآيات المواريث، حيث فصلت مقدار حق كل فرد من الورثة.

كما أن هذا المثال والذي قبله - مما أورده الحديث - حول المسح على الخفين وأنه ناسخ للكتاب، ليسا من هذا، لأن النزاع بينهما من حيث الجواز أو عدمه لا من حيث الوقوع، ثم أن ما ادعاه الحنفية من وقوع ذلك لا يسلم لهم لأنه كان عن طريق السنة [180] كما أشرت في المثال الأول.

ويجوز نسخ السنة بالقرآن، ومما نسخ من السنة بالقرآن صلحه ﷺ أهل الحديبية إلى المدة التي كانت ثم نسخ الله تعالى ذلك في سورة براءة، ولم يجز لنا صلح مشرك إلا على الإسلام فقط حاشا أهل الكتاب، فإنه تعالى أجاز صلحهم على أداء الجزية مع الصغار وأبطل تعالى تلك الشروط كلها[181].

والخلاصة أن القرآن ينسخ القرآن، ويجوز نسخ السنة بالكتاب خلافا للشافعي وبعض أصحابه؛ لأن نسخ القبلة بقوله تعالى: ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾[182]، ولم يكن التوجه إلى بيت المقدس ثابتا بالكتاب عملا بالاستقراء.

والسنة المتواترة تنسخ القرآن؛ لأنها في درجة الثبوت نفسها ولأنها وحي، ولمساواتها له في الطريق العلمي.

أما السنة الآحاد فلا تنسخ القرآن؛ لأنها ظنية الثبوت، بينما القرآن يقيني الثبوت. إن الكتاب متواتر قطعي فلا يرفع بالآحاد المظنونة لتقدم العلم على الظن. فيجوز نسخ الكتاب بالكتاب، والسنة المتواترة بمثلها، والآحاد بمثلها وبالكتاب وبالسنة المتواترة إجماعا.

==========

الخاتمة :

هكذا تم التدليل على إثبات القرآن والسنة لحجية السنة، فمن من أكبر وأقوى الأدلة التي تفحم المنكرين لحجية السنة، أن القرآن نفسه يثبت حجيتها، وقد فرض الله تعالى طاعة الرسول ﷺ في غير آية من كتابه وقرنها بطاعته ﷻ وقد بين ﷺ في الحديث الصحيح أن السنة مثل الكتاب في حجيتها.

وقد تبين لنا كيف أن السنة تعاضد القرآن معاضدة واضحة؛ وما قال النبي ﷺ من شيء فهو في القرآن، وفيه أصله، وذلك بأن ترد موافقة مثبتة لما جاء به القرآن، ويكون الهدف من ورودها، كذلك تأكيد الحكم وتقويته. وفي هذا

النوع من الفقه أفنى أولـو الألبـاب أعمارهـم وفى تعريفه أتعبوا قلوبهم وواصلوا أفكارهم.

وتنطوي السنة على تفسير وبيان معنـى ألفـاظ القرآن، فالرسول ﷺ أعلمهم مواضع حديثه من القرآن ونبههم على مصداق خطابـه مـن الكتـاب ليستخرج علماء أمتـه معـاني حديثـه طلبـا لليقـين ولتستبين لهم السبيل حرصا منه عليه السلام عـلى أن يزيل عنهم الارتيـاب. ويتضـمن كـون السـنة شارحـة للكتـاب عـدة أمـور: منهـا بيـان المجمـل، وتوضيح المشـكل، و تخصـيص العـام، وتقييد المطلق. فهناك أمور تـرد في القـرآن مجملـة دون تفصيل لها، ثم ترد في السنة بالتفصيل، وقـد كان الوحي ينزل عـلى رسـول الله ﷺ ويحضـره جبريل بالسنة التي تفسرـ ذلـك ، والسـنة تفـسر الكتاب وتبينه.

ومن وظيفة السنة تخصـيص الحكـم العـام في بعض آيات القرآن؛ وذلك بأن يأتي الحكم في الآية عاماً، فتخصصه السنة. وتقيد السنة المطلق وذلك بأن تكون في القرآن آية مطلقة، فتأتي السـنة فتقيـد إطلاقها. ويأتي القـرآن بحكـم تحـريم أو تحليـل، فتأتي السنة بالتفريع على هذا التحريم أو التحليل.

أما إنشاء السنة لحكم جديد فأمر مسلم، وهذا مصداق ما جاء في القـرآن مـن آيـات تحـث عـلى طاعة رسول الله ﷺ ، ومن ثم تأتي السنة بأحكـام زائدة على ما جاء به القرآن، كتحريم نكـاح المـرأة على عمتها وخالتها، وتحريم أكل الحمـر الأهليـة وكـل ذي نـاب مـن السـباع، والقضـاء بـاليمين والشـاهد، وغـير ذلـك ممـا هـو مقـرر في علـم الأصول والفقه.

وينسـخ القـرآن القـرآن، ويجـوز نسـخ السـنة بالكتـاب خلافـا للشـافعي وبعـض أصـحابه؛ والسـنة المتـواترة تنسـخ القـرآن؛ لأنهـا في درجـة الثبوت نفسـها ولأنهـا وحـي، و لمسـاواتها لـه في الطريـق العلمـي. أمـا السـنة الآحـاد فـلا تنسـخ القرآن؛ لأنها ظنيـة الثبـوت، بينما القـرآن يقينـي الثبوت.

= = = = = = = = = = = =

المـراجــع :

- ابن أبي الديبع، تمييز الطيب من الخبيث فـيما يـدور عـلى ألسـنة النـاس مـن الحـديث، دراسـة وتحقيـق د. محمد عثمان الخشت، القاهرة، مكتبـة ابـن سـينا، ١٩٨٩م.
- ابـن أبي شـيبة، المصـنف في الأحاديـث والآثـار، الرياض، مكتبة الرشد ١٤٠٩، الطبعة الأولى.
- ابـن إسـحاق، السـيرة النبويـة، تحقيـق طـه عبـد الرءوف سعد، بيروت، دار الجيل،١٤١١هـ.
- ابن الجارود ،المنتقـى مـن السـنن المسـندة ، تحقيـق عبدالله عمر البـارودي، بـيروت، مؤسسـة الكتـاب الثقافية، ١٤٠٨ – ١٩٨٨، الطبعة الأولى.
- ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، بيروت، المكتب الإسـلامي، ١٤٠٤، الطبعة الثالثة.
- ابن الجوزي، نواسخ القرآن ، بيروت، دار الكتـب العلمية، ١٤٠٥هـ.
- ابن تغـري بـردي، النجـوم الزاهـرة، مصـر، دار الكتب المصرية، ١٣٤٨-١٣٧٥هـ.
- ابن جرير الطبري: محمد بـن جريـر بـن يزيـد بـن خالد أبو جعفر، جامع البيان عن تأويل آي القـرآن، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٥.

- ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤ - ١٩٩٣.
- ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري،تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، محب الدين الخطيب، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ.
- ابن حزم: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد،الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦، الطبعة الأولى.
- ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، القاهرة، دار الحديث، ١٤٠٤هـ.
- ابن شهاب الزهري: محمد بن مسلم بن عبد الله ابن شهاب الزهري ، تنزيل القرآن، تحقيق د. صلاح الدين المنجد بيروت، دار الكتاب الحديث،١٩٨٠، الطبعة الثانية.
- ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء، البداية والنهاية، تحقيق أحمد عبد الوهاب فتيح، القاهرة، دار الحديث، ١٩٩٨، ط٥.
- ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء، تفسير القرآن العظيم، بيروت، دار الفكر، ١٤٠١هـ.
- ابن منظور، لسان العرب بيروت، دار صادر، الطبعة الأولى، بدون تاريخ.
- أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ.
- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، دمشق، مؤسسة علوم القرآن،١٤٠٤، الطبعة الثانية.
- الألوسي: محمود أبو الفضل، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ.
- البخاري، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، بيروت دار ابن كثير، اليمامة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، (الجزء الخاص في التفسير). الطبعة الثالثة.
- البيضاوي، تفسير البيضاوي، تحيق عبد القادر عرفات العشا حسونة، دار الفكر، بيروت، ١٤١٦ - ١٩٩٦.
- الثعالبي: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
- الجصاص: أحمد بن علي الرازي أبو بكر، أحكام القرآن، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ.
- الحاكم،المستدرك على الصحيحين، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١ - ١٩٩٠.
- حجازي: د.محمد محمود ، التفسير الواضح، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٢هـ، ط١.
- الرازي: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، تحقيق محمود خاطر، بيروت، مكتبة لبنان، ١٤١٥ – ١٩٩٥.
- الزحيلي: د. وهبة، التفسير الوجيز، دمشق، دار الفكر ، ١٤١٦هـ، ط٢.
- الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، بيروت، دار الفكر ، ١٩٩٦.

- الزركشي، البرهان في علوم القـرآن، تحقيـق محمـد أبـو الفضـل إبـراهيم، بـيروت، دار المعرفـة ، ١٣٩١هـ.
- السـخاوي، المقاصـد الحسـنة في بيـان كثـير مـن الأحاديث المشتهرة عـلى الألسـنة، دراسـة وتحقيـق د.محمد عثمان الخشت، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
- سيد قطب، في ظلال القرآن، القاهرة، القاهرة، دار الشروق، ١٩٩٦، ط٢٥ .
- السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، مصـر، بـدون تاريخ.
- السـيوطي، الـدر المنثـور، بـيروت، دار الفكـر، ١٩٩٣.
- السـيوطي، لبـاب النقـول في أسـباب النـزول، بيروت، دار إحياء العلوم، بدون تاريخ .
- الشـافعي، الرسـالة، تحقيـق أحمـد محمـد شـاكر، القاهرة، ١٩٣٩.
- الشوكاني: محمد بـن عـلي بـن محمـد، فـتح القـدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علـم التفسـير، بيروت، دار الفكر، بدون تاريخ.
- الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد أبـو القاسـم، المعجم الأوسط، تحقيق طـارق بـن عـوض الله بـن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسـين، القـاهرة، دار الحرمين، ١٤١٥.
- الطبراني: سليمان بن أحمد بـن أيـوب أبـو القاسـم، المعجم الكبير، تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الموصل، مكتبة العلـوم والحكـم، ١٤٠٤ - ١٩٨٣ الطبعة الثانية.
- طنطـاوي جـوهري، الجـواهر في تفسـير القـرآن الكريم، بيروت، دار الفكر، بدون تاريخ.
- عبـد الـرزاق الصـنعاني، تفسـير القـرآن، تحقيـق د. مصطفى مسلم محمد، الريـاض، مكتبـة الرشـد، الطبعة الأولى.
- العكبري: أبو البقاء محب الدين عبـد الله بـن أبي عبـد الله الحسين بن أبي البقاء عبد الله بـن الحسـين ، التبيـان في إعراب القرآن، القاهرة، تحقيق علي محمد البجـاوى، القاهرة، إحياء الكتب العربية بدون تاريخ.
- العيني، عمدة القاري، بيروت، دار إحيـاء الـتراث العربي، بدون تاريخ.
- الفخر الـرازي، مفـاتيح الغيـب، القـاهرة، مكتبـة الإيمان، ١٤١٢هـ.
- القرافي، الـذخيرة، بـيروت، دار الغـرب، ١٩٩٤. تحقيق محمد حجي.
- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد عبـد العلـيم الـبردوني، القـاهرة، دار الشـعب ١٣٧٢، الطبعة الثانية.
- الكرماني: محمود بن حمزة بن نصر، أسرار التكـرار في القـرآن، تحقيـق الشـيخ عبـد القـادر احمـد عطـا القاهرة، دار الاعتصام، ١٣٩٦، الطبعة الثانية.
- مجاهد، تفسير مجاهـد، تحقيـق عبـدالرحمن الطـاهر محمد السورتي بيروت، المنشـورات العلميـة، بـدون تاريخ .
- المحلي والسـيوطي، تفسـير الجلالـين، القـاهرة دار الحديث، بدون تاريخ.
- محمد عبده، تفسير جزء عم، مصـر، دار الشـعب، ١٩٦١.

- د.محمـد عـثمان الخشـت، مفـاتيح علـوم الحـديث وطرق تخريجه.القاهرة، مكتبة القرآن، ١٩٨٧.
- مسلم ، صـحيح مسـلم، تحقيـق محمـد فـؤاد عبـد الباقي بـيروت دار إحيـاء الـتراث العـربي، حـديث ١٣٥٥.
- د. مصطفى السباعي السنة ومكانتهـا في التشريـع الإسلامي، بيروت – لبنان المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٢هـ.
- المقري: هبة الله بن سلامة بن نصر المقري، الناسـخ والمنسوخ، تحقيق زهـير الشـاويش ، محمـد كنعـان، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٤، الطبعة الأولى.
- مكي بن أبي طالـب القيسـي أبـو محمـد، مشـكل إعراب القـرآن، تحقيـق د. حـاتم صـالح الضـامن بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥، الطبعة الثانية.
- المناوي: عبد الرؤوف، فيض القـدير شرح الجـامع الصغير، مصر، المكتبـة التجاريـة الكـبرى، ١٣٥٦، الطبعة الأولى.
- النسفي، تفسير النسفي، مصر، بدون تاريخ.
- الهائم المصري: شهاب الدين أحمد بن محمد، التبيان في تفسـير غريـب القـرآن، تحقيـق د.فتحـي أنـور الدابولي، مصر، دار الصحابة للتراث بطنطا ١٩٩٢، الطبعة الأولى.
- الواحدي: على بن أحمد بن محمد بن على بن متوية، أبو الحسن، أسـباب النـزول، بـيروت، دار الكتـب العلمية، بدون تاريخ[١٨٣].

= = = = = = = = = = = =

الهـوامـش :

١- آل عمران: ١٠٢.

٢- النساء: ١.

٣- الأحزاب: ٧٠/ ٧١.

٤- رواه أحمـد (١/ ٣٩٢)، والترمـذى في النكـاح (٣/ ٤٠٤).

٥- النساء: ٥٩، والمائدة: ٩٢.

٦- الحشر آية: ٧.

٧- د.محمد عثمان الخشت، مفاتيح علـوم الحـديث وطـرق تخريجـه. القـاهرة، مكتبـة القـرآن، ١٩٨٧. ص ٧.

٨- دراسات في الحـديث النبـوي وتـاريخ تدوينـه. محمـد مصـطفى الأعظمـي. مطـابع جامعـة الملـك سـعود، ١٣٩٦هـ، ص ٥٤ .

٩- ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تـرقيم محمد فؤاد عبـد البـاقي، بـيروت دار المعرفـة ، (بـدون تاريخ)، ٩/ ١٣ .

١٠- محمد الصباغ، لمحات مـن علـوم القـرآن واتجاهـات التفسـير. بـيروت، المكتـب الإسـلامي، ١٣٠٤هـ/ ١٩٧٤م، ص ٧٥.

١١- ومـن أبـرز مـن اسـتغل ذلـك المستشـرقون. انظـر الأعظمي ، دراسات في الحديث النبوي، ص٧٢.

١٢- النور: ٦٣.

١٣- الشورى: ٥٢.

١٤- القرطبي: أبو عبـد الله محمـد بـن أحمـد الأنصـاري، الجـامع لأحكـام القـرآن، تحقيـق أحمـد عبـد العلـيم البردوني، الطبعة الثانية، دار الشعب، القاهرة، ١٣٧٢، ج:١ ص:٣٧.

١٥- الحشر: ٧.

١٦- السرير، ويقال: إنه لا يسمى أريكـة حتـى يكـون في

حجلة. وإنما أراد بالأريكة أصحاب الترفة والدعة الذين لزموا البيوت لم يطلبوا العلم من مظانه.

١٧- هذا هو حال المضطر الذي لا يجد طعاما ويخاف التلف على نفسه فله أن يأخذ من ما لهم بقدر قراه عوض ما حرموه من قراه، و يعقبهم: يروى مشددا ومخففا من المعاقبة ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ (النحل: ١٢٦)، أي كانت الغلبة لكم فغنمتم منهم وكذلك لهذا أن يغنم من أموالهم بقدر قراه.

١٨- سنن أبي داود، ٦ باب في لزوم السنة، حديث ٤٦٠٤. ج٤/ ص٢٠٠.

١٩- النجم: ٣-٤.

٢٠- الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٦. ج:٢ ص:٤٥.

٢١- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١، ص٣٧-٣٨.

٢٢- الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج٢، ص٤٦.

٢٣- رواه ابن حبان، ٧ باب الأذان، حديث ١٦٥٨. ج٤، ص٥٤١.

٢٤- سنن البيهقي الكبرى، ٢٠٢ باب الدفع من المزدلفة قبل طلوع الشمس، ٩٢٩٨، ج٥/ ص١٢٤-١٢٥.

٢٥- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١، ص٣٧- ٣٨.

٢٦- محمد السيد نوح، شفاء الصدور في تاريخ السنة ومناهج المحدثين، (١/ ٤١).

٢٧- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت، دار المعرفة، ١٣٩١هـ. ج٢، ص١٢٩.

٢٨- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١، ص٣٩.

٢٩- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج٢، ص١٢٩.

وقد اعتنى بإفراد ذلك بالتصنيف الإمام أبو الحكم ابن برجان في كتابه المسمى بالإرشاد، والزركشي الذي أورد منه الكثير. وقد اعتمدنا على هذا الكتاب كثيرا؛ فهو فريد في بابه.

٣٠- رواه البخاري، ٥ باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، ٢٥٤٩، ج٢، ص٩٥٩.

٣١- النور:٨.

٣٢- الحشر: ٧.

٣٣- النساء:٨٠.

٣٤- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج٢، ص١٣٠.

٣٥- رواه البخاري، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ج٣، ص١١٨٥.

٣٦- الليل: ٥-١٠.

٣٧- رواه البخاري، ٤٣٤ باب قوله فأما من أعطى واتقى، ج، ص١٨٩٠.

٣٨- الواقعة:٣٠.

٣٩- رواه البخاري، باب ما جاء في صفة الجنة، حديث ٣٠٧٦، ج٣، ص١١٨٧.

٤٠- رواه البخاري، باب بدء الوحي حديث ١. ج١، ص٣.

٤١- الإسراء: ١٨.

٤٢- الإسراء: ١٩.

٤٣- البقرة: ٢٢٥.

٤٤- هود:١٠٢.

٤٥- أخرجه البخاري في كتاب التفسير: سورة هود ٦، ٩٤ . ومسلم : في كتاب البر والصلة والآداب. باب تحريم الظلم (٢/ ٤٣٠).

٤٦- سنن الترمذي، ٤ باب ما جاء في وصف جبريل للنبي ﷺ الإيمان والإسلام ، حديث ٢٦١٠. ج:٥

ص٦-٧. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن رواه قد روي من غير وجه نحو هذا عن عمر وقد روي هذا الحديث عن ابن عمر عن النبي ﷺ والرواه هو ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ.

٤٧- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج٢، ص١٣٢.

٤٨- آل عمران: ٨٣.

٤٩- المجادلة: ٢٢.

٥٠- رواه البخاري، ٣٣ باب الزكاة من الإسلام وقوله ﷻ: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝ ﴾، حديث ٤٦. ج١/ ص٢٥.

٥١- التوبة: ٩١.

٥٢- رواه البخاري، ٤٩ باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا، حديث ١٢٨. ج١، ص٥٩.

٥٣- الأنعام:٨٢.

٥٤- الصافات:٣٥.

٥٥- رواه البخارى، انظر البخارى مع الفتح ١/ ٤٩.

٥٦- البقرة: ٤٣ ،٨٣، ١١٠.

٥٧- البقرة: ١٨٣.

٥٨- آل عمران: ٩٧.

٥٩- رواه البخاري، ٨٥ باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه وقوله : (ضيف إبراهيم المكرمين)، حديث ٥٧٨٤. ج٥/ ص٢٢٧٢.

٦٠- الذريات:٢٤.

٦١- النساء: ٣٦.

٦٢- الزركشي، البرهان في علوم القرآن ج: ٢ ص:١٣٢- ١٣٣.

٦٣- رواه البخاري ، ١٥ باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، حديث ٣١٢٥ ج٣، ص١٢٠٢.

٦٤- الأنعام: ٧٦.

٦٥- الأنعام: ٧٧.

٦٦- سبق تخريجه.

٦٧- رواه الطبراني في المعجم الكبير، حديث ٧٣٥٩، ج٨، ص٥٨.

٦٨- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج٢، ص: ١٣٣-١٣٤.

٦٩- رواه البخاري، ١ باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ وقول الله جل ذكره: ﴿ ۞ إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ ﴾، حديث ٣، ج، ص٤. هذا الحديث أخرجه البخاري أيضا في التفسير والتعبير عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر، وفي التفسير عن سعيد بن مروان عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة عن أبي صالح سلمويه عن ابن المبارك عن يونس، وفي الإيمان عن أبي رافع عن عبد الرزاق عن معمر عن عبد الملك عن أبيه عن جده عن عقيل وعن أبي الطاهر عن أبي وهب عن يونس كلهم عن الزهري. وأخرجه مسلم في الإيمان، والترمذي والنسائي في التفسير.

انظر: العيني، عمدة القاري، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ. ج:١ ص: ٤٨.

ومعنى « لتصل الرحم » تحسن إلى قراباتك، على حسب حال الواصل والموصول إليه، فتارة تكون بالمال وتارة تكون بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك. والرحم القرابة وكذلك الرحم بكسر الراء. قوله: « وتحمل الكل» بفتح الكاف وتشديد اللام وأصله الثقل ومنه قوله تعالى: (وهو كل على مولاه)، وأصله من الكلال وهو الإعياء أي ترفع الثقل، أراد تعين الضعيف المنقطع ويدخل في حمل الكل الإنفاق، على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك؛ لأن الكل من لا يستقل بأمره. وقال الداودي: الكل المنقطع. قوله: « وتكسب المعدوم » بفتح التاء هو المشهور الرواه في الرواية والمعروف في اللغة

وروى بضمها، وفي معنى المضموم قولان: أصحهما معناه تكسب غيرك المال المعدوم أي تعطيه له تبرعا، ثانيهما تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك من معدومات الفوائد ومكارم الأخلاق، يقال كسبت مالا وأكسبت غيري مالا . وفي معنى المتفق حينئذ قولان أصحهما أن معناه كمعنى المضموم، يقال: كسبت الرجل مالا وأكسبته مالا، والأول أفصح وأشهر، ومنع القزاز الثاني وقال : إنه حرف نادر. روى بفتح التاء وضمها. والثاني أن معناه تكسب المال وتصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجود به وتنفقه في وجوه المكارم. وكانت العرب تتمادح بذلك وعرفت قريش بالتجارة، وضعف هذا بأنه لا معنى لوصف التجارة بالمال في هذا الموطن إلا أن يريد أنه يبذله بعد تحصيله، وأصل الكسب طلب الرزق يقال: كسب يكسب كسبا وتكسب واكتسب. وقال سيبويه فيما حكاه ابن سيده: تكسب أصاب وتكسب تصرف واجتهد، وقال صاحب المجمل: يقال: كسبت الرجل مالا فكسبه، وهذا مما جاء على فعلته ففعل وفي العباب الكسب طلب الرزق وأصله الجمع، والكسب بالكسر لغة والفصيح فتح الكاف تقول: كسبت منه شيئا وفلان طيب الكسب والمكسب والمكسب والمكسبة مثال المغفرة والكسبة مثل الجلسة وكسبت أهلي خيرا وكسبت الرجل مالا فكسبه. وقال ثعلب: كل الناس يقولون كسبك فلان خيرا إلا ابن الأعرابي فإنه يقول: أكسبك فلان خيرا. قال: والأفصح في الحديث تكسب بفتح التاء، والمعدوم عبارة عن الرجل المحتاج العاجز عن الكسب، وسماه معدوما لكونه كالميت حيث لم يتصرف في المعيشة، وقال بعضهم: لا يمتنع أن يطلق على المعدم المعدوم لكونه كالمعدوم الميت الذي لا تصرف له. قلت: الصواب ما قاله الخطابي وكذا قال الصغاني في العباب الصواب وتكسب المعدم، أي تعطي العائل وترفده، نعم المعدوم له وجه على معنى غير المعنى الذي فسروه وهو أن يقال وتكسب الشيء الذي لا يوجد تكسبه لنفسك أو تملكه لغيرك. قوله: « وتقري الضيف » بفتح التاء، تقول: قريت الضيف أقريه قرى بكسر القاف والقصر وقراء بفتح القاف والمد ويقال للطعام الذي تضيفه به قرى بالكسر والقصر وفاعله قار كقضى فهو قاض ...قوله: « وتعين على نوائب الحق »، النوائب جمع نائبة، وهي الحادثة والنازلة خيرا أو شرا. انظر: العيني، عمدة القاري، ج:١ ص:٥٠-٥١.

٧٠- الأعراف: ١٣٤.

٧١- الصافات: ١٤٣.

٧٢- معجم أبي يعلى في باب الحاء، حديث ١٤٧. ج١، ص١٣٦.

٧٣- رواه أبو داود: كتاب المناسك، باب صفة حجة النبي ﷺ، ١/ ٤٤٢.

٧٤- النساء: ١٩.

٧٥- رواه البخاري، ١ باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ وقول الله جل ذكره: ﴿ ۞ إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ ﴾، حديث ٣، ج١/ ص٤.

٧٦- الأعراف: ٨٨.

٧٧- ابراهيم: ١٣.

٧٨- رواه ابن منده في الإيمان ،حديث ٦٨١. ج٢، ص٦٩٠.

٧٩- الذريات: ٥٢.

٨٠- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج:٢ ص: ١٣٤.

٨١- رواه الإمام أحمد في مسنده، ٥/ ٧٢.

٨٢- النساء: ٢٩.

٨٣- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج: ٢ ص: ١٤٥.

٨٤- النحل: ٤٤.

٨٥- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، دمشق، مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٤، الطبعة الثانية، ج٢، ص٢٦.

٨٦- الأنفال: ٢٤.

٨٧- رواه البخاري ، كتاب التفسير، ١ باب ما جاء في فاتحة الكتاب، حديث ٤٢٠٤ ، ج٤، ص١٦٢٣.

٨٨- رواه البخاري، كتاب التفسير، ٣ باب قول الله : ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾، حديث ٤٢٠٦، ج٤، ص١٦٢٤.

٨٩- رواه مسلم، ٥٤ كتاب التفسير، حديث ٣٠١٥ ، ج٤/ ص٢٣١٢.

٩٠- البقرة: ٥٨.

٩١- لقمان: ١٣.

٩٢- الأنعام: ٨٢.

٩٣- لقمان :١٣.

٩٤- رواه البخاري، ٢٦٨ باب لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم حديث ٤٤٩٨، ج٤/ ص١٧٩٣.

٩٥- رواه البخاري،كتاب التفسير، ٥ باب قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾، حديث٤٢٠٧.ج٤،١٦٢٦.

٩٦- لقمان:٣٤.

٩٧- رواه البخاري ، ٢٦٩ باب ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾، حديث ٤٥٠٠، ج٤، ص١٧٩٣.

٩٨- الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج: ٢ ص: ١٣٠.

٩٩- الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن ، ج٢، ص٤٦.

١٠٠- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١، ص٣٩.

١٠١- البقرة: ٤٣ .

١٠٢- رواه أحمد في مسنده ، ٥/ ٥٣.

١٠٣- البقرة: ٤٣.

١٠٤- آل عمران: ٩٧.

١٠٥- البقرة: ١٤٣.

١٠٦- أخرجه البخارى في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾، الفتح ٩/ ١٣٢.

١٠٧- النساء ١١.

١٠٨- سنن البيهقي الكبرى، ٧ باب لا يرث القاتل، حديث ١٢٠١٦. ج٦/ ص٢١٩

١٠٩- الأنعام: ٨٢.

١١٠- أخرجه البخارى : كتاب الإيمان باب ظلم دون ظلم ١/ ١٥ ومسلم في كتاب الإيمان باب صدق الإيمان وإخلاصه ١/ ٦٤ وأحمد في المسند ١/ ٣٧٨ من حديث ابن مسعود.

١١١- المائدة: ٣.

١١٢- أخرجه ابن ماجة، كتاب الأطعمة باب الكبد والطحال ٢/ ١١٠٢ رقم ٣٣١٤ وأحمد في مسنده ٢/ ٩٧.

١١٣- النساء: ١٢.

١١٤- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج٥/ ص٣٦٨.

١١٥- المائدة: ٣٨.

١١٦- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الدارية في تخريج أحاديث الهداية، ٢/ ١١١ رقم ٦٨٦.

١١٧- النساء: ٢٩.

١١٨- رواه البخارى. كتاب البيوع باب بيع الثمار قبل صلاحها. الفتح ٥/ ٢٩٨.

١١٩- النساء: ٨٠.

١٢٠- الحشر: ٧.

١٢١- الأنفال: ٢٠.

١٢٢- التغابن: ١٢.

١٢٣- الزرقاني، مناهـل العرفـان في علـوم القـرآن ، ج: ٢ ص: ٤٦.

١٢٤- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١/ ص٣٩.

١٢٥- أخرجه أبو داوود. كتاب السنة. باب في لزوم السنة ٢/ ٥٠٥ وأحمد في مسنده ٤٥/ ١٣١ من حديث المقدام بن معد يكرب الكندى.

١٢٦- أخرجه البخارى. كتاب النكاح. باب لا تنكح المرأة على عمتها. الفتح ٧/ ١٥ من حديث أبي هريرة.

١٢٧- أخرجـه البخـارى. كتـاب الجهـاد بـاب لا يعـذب بعذاب الله. ٤/ ٧٥.

١٢٨- البقرة:١٠٦.

١٢٩- الحج:٥٢.

١٣٠- الجاثـية:٢٩.

١٣١- الجصاص: أحمد بن علي الـرازي أبـو بكـر، أحكـام القرآن، تحقيق محمد الصـادق قمحـاوي، بـيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ، ج:١ ص:٧٢.

١٣٢- القـرافي، الـذخيرة، بـيروت، دار الغـرب، ١٩٩٤. تحقيق محمد حجي. ج١، ص١٠٩.

١٣٣- الزرقاني، مناهل العرفـان في علـوم القـرآن - ج٢، ص١٧٠.

١٣٤- القرافي، الذخيرة، ج١، ص١١٠.

١٣٥- المرجع السابق، ج١، ص١١٠.

١٣٦- الجصاص، أحكام القرآن ، ج:١ ص:٧٢.

١٣٧- التوبة: ٣٧.

١٣٨- الأنفال:٦٦.

١٣٩- الجصاص، أحكام القرآن ، ج١، ص٧٣.

١٤٠- ابن حزم، الإحكام في أصـول الأحكـام، القـاهرة، دار الحديث، ١٤٠٤هـ. ج٤، ص٥٠٥.

١٤١- البقرة: ١٠٦.

١٤٢- البقرة:١٠٦.

١٤٣- البقرة:١٠٦.

١٤٤- البقرة:١٠٦.

١٤٥- البقرة:١٠٦-١٠٧.

١٤٦- الزرقاني، مناهـل العرفـان في علـوم القـرآن ، ج:٢ ص:١٧٢.

١٤٧- يونس:١٥.

١٤٨- يونس:١٥.

١٤٩- الشـافعي، الرسـالة، تحقيـق أحمـد محمـد شـاكر، القاهرة، ١٩٣٩. ص ١٠٧.

١٥٠- الزرقاني، مناهـل العرفـان في علـوم القـرآن ، ج٢، ص١٧١.

١٥١- النحل:١٠٢.

١٥٢- النحل:١٠١.

١٥٣- الزرقاني، مناهـل العرفـان في علـوم القـرآن ، ج٢، ص١٧٢.

١٥٤- الرعد: ٣٩.

١٥٥- البقرة: ١٠٦.

١٥٦- الشافعي، الرسالة، ص ١٠٧، ١٠٨.

١٥٧- النحل: ٤٤.

١٥٨- الزرقاني، مناهـل العرفـان في علـوم القـرآن ، ج:٢ ص:١٧٠.

١٥٩- المرجع السابق ، ج٢، ص١٧٣.

١٦٠- رواه البخـاري، ٤٧ بـاب المسـح عـلى الخفـين ، حديث ١٩٩، ج١، ص٨٤.

١٦١- البقرة : ١٨٠.

١٦٢- سنن البيهقـي الكـبرى، ٥ بـاب مـا جـاء في إقـرار المريض لوارثه، ج٦- ص٨٥.

١٦٣- النجم:٣-٤.

١٦٤- الجصاص، أحكام القرآن، ج:١ ص: ٧٣.

١٦٥- النحل: ٤٤.

١٦٦- ابن الجوزي، نواسخ القـرآن ، بـيروت، دار الكتـب العلمية،١٤٠٥هـ، ج١، ص٢٥-٢٦.

١٦٧- المرجع السابق، ج١، ص٢٧.

١٦٨- النجم:٣-٤.

١٦٩- ابن حزم، الإحكام، ج٤، ص٥٠٥.

١٧٠- الأنعام: ٥٠.

١٧١- النجم: ٣-٤.

١٧٢- ابن حزم، الإحكام، ج٤، ص٥١٢.

١٧٣- الزرقاني، مناهـل العرفـان في علـوم القـرآن ، ج:٢ ص: ١٧٥.

١٧٤- البقرة: ١٨٧.

١٧٥- البقرة: ١٤٤.

١٧٦- الممتحنة:١٠.

١٧٧- ابن حزم، الإحكام، ج:٤ ص:٥١١.

١٧٨- النحل: ٤٤.

١٧٩- الزرقاني، مناهـل العرفـان في علـوم القـرآن ، ج:٢ ص:١٧٦.

١٨٠- سبق تخريجه.

١٨١- سورة البقرة : ١٨٠.

١٨٢- د. مصطفى السباعي السـنة ومكانتهـا في التشريـع الإسلامي، بيروت - لبنـان المكتـب الإسـلامي، ط٣، ١٤٠٢هـ، ص ٣٩٨ بتصرف.

١٨٣- ابن حزم، الإحكام، ج:٤ ص:٥١١.

البقرة: ١٤٤.

* * * *